

قرار رقم : 20 / م.م.ب بتاريخ 26 شتنبر 2024

بشأن تنظيم مباراة توظيف تقنيين من الدرجة الثالثة
إن رئيس جماعة رأس الوال،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه .
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر 20 من رمضان 1436 هجرية (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية .
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 ربيع الاول 1387 الموافق 22 يونيو 1967 بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ،
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية .
- وبناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الأولى 1433 (30 ابريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية .
- وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين .
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 موافق 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي الخاص لموظفي الجماعات الترابية حسب ما وقع تغييره وتتميمه.
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية .
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقداماء المحاربين.
- وبناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها .
- وبناء على المرسوم رقم 2.92.231 صادر في 7 ذي القعدة 1413 موافق 29 ابريل 1993 باعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في اطار جديد من اطر الدولة ،
- وبناء على المرسوم رقم 2.05.72 بتاريخ 02 دجنبر 2005 بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات .
- بناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد 6931 D بتاريخ 09 غشت 2019 و 7862 D بتاريخ 18 شتنبر 2019 و 6167 D بتاريخ 03 دجنبر 2020 حول تنظيم مباريات التوظيف في درجة تقني بالجماعات .
- وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 27 من شوال 1445 (06 مايو 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية .

يقرر ما يلي :

المادة الأولى: تنظم جماعة راس الواد يوم: 28 أبريل 2025 على الساعة التاسعة صباحا بالثانوية الإعدادية رأس الواد مباراة لتوظيف تقنيين اثنين (02) السلم 9 يخصص 25 % منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7 % منها لفائدة الاشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا للمادة 8 من المرسوم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 موافق 19 شتنبر 2018 ويشارك فيها المترشحات من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلون على دبلوم، المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المؤهلة لتسليم هذه الشهادة أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012.

المادة الثانية: يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها والشروط المطلوبة حسب الجدول اسفله :

الدرجة المتبارى بشأنها	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب المتبارى بشأنها	الشواهد والدبلومات المطلوبة
تقنى من الدرجة الثالثة (السلم 9)	الهندسة المدنية - الأشغال الكبرى - الأشغال العمومية	منصب واحد (01)	دبلوم تقنى متخصص مسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم: 2.86.325 الصادر بتاريخ 9 يناير 1987 سن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 30 ابريل 2012 .
تقنى من الدرجة الثالثة (السلم 9)	تقنيات شبكة المعلومات تنمية وتطوير المعلومات والصيانة	منصب واحد (01)	دبلوم تقنى متخصص مسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم: 2.86.325 الصادر بتاريخ 9 يناير 1987 سن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 30 ابريل 2012 .

المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- 1_ طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه وتوقيعه ورقم هاتفه وبريده الالكتروني والمنصب والتخصص الذي تم اختياره للمترشح .
- 2_ نسخة من الدبلوم أو الشهادات المحصل عليها في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء.
- 3_ السيرة الذاتية CV تحمل صورة المترشح وتتضمن التجربة المهنية أو شواهد العمل عند الاقتضاء .
- 4_ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية .
- 5_ نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة) ، شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية صعبة)
- 6_ ترخيص كتابي لاجتياز المباراة من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين .

المادة الرابعة : يودع ملف الترشيح داخل ظرف من الحجم الكبير يحمل الاسم الكامل والمنصب موضوع المباراة بمكتب الضبط بجماعة راس الواد خلال اوقات العمل او يرسل عبر البريد الى العنوان التالي: رئيس جماعة راس الواد تيسة تاونات ابتداء من تاريخ نشر الاعلان إلى غاية يوم 17 مارس 2025 وهو آخر اجل لقبول وإيداع الترشيحات .

المادة الخامسة : تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا تحدد مددها ومعاملاتها كالتالي :

المعامل	المدة	الموضوع	نوع الاختبارات
4	ثلاث (03) ساعات	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة QCM تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية .	الاختبار الكتابي
3	ما بين 15 و 45 دقيقة	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو هما معا ، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	الاختبار الشفوي أو التطبيقي

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20 ، وتعتبر اقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20 . يتاهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحات الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي ، تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين في حدود عدل المناصب المتبارى بشأنها ، ولائحة الانتظار ، مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 ، دون الحصول نقطة اقصائية .

المادة السادسة : تنشر لوائح المترشحات والمترشحات المقبولون لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma كما سيتم تعليقها بمقر الجماعة ، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة .

راس الواد في : 2...6... شتنبر... 2024

الرئيس

د. عبد الرحيم أرياح

